

مختصر

جامع العلوم والحكم

للإمام الحافظ ابن رجب الجنبلي

أخضره وعلق عليه

محمد بن سليمان بن عبد الله المهنا





فصل

﴿ في وظائف الذكر الموظفة في اليوم والليلة ﴾

معلومٌ أنَّ اللهَ جَلَّ جَلَالُهُ فرضَ على المسلمين أن يذكروه كلَّ يومٍ وليلةٍ خمسَ مرَّاتٍ؛ بإقامة الصَّلواتِ الخمسِ في مواقيتها، وشرعَ لهم مع هذه الفرائضِ الخمسِ؛ أن يذكروه ذِكْرًا يكونُ لهم نافلةً؛ فشرعَ لهم أن يُصلُّوا مع الصَّلواتِ الخمسِ قبلها، أو بعدها، أو قبلها وبعدها سُننًا؛ فتكون زيادةً على الفريضة؛ فإن كان في الفريضة نقصٌ جبرِ نقصها بهذه النَّوافِلِ؛ وإلا كانت النَّوافِلُ زيادةً على الفرائضِ.

وأطولُ ما يتخلَّلُ بينَ مواقيتِ الصَّلَاةِ، ممَّا ليسَ فيه صلاةٌ مفروضةٌ ما بينَ صلاةِ العشاءِ وصلاةِ الفجرِ، وما بينَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهرِ؛ فشرعَ صلاةً تكونُ نافلةً؛ لئلا يطولَ وقتُ الغفلةِ عن الذكرِ؛ فشرعَ ما بينَ صلاةِ العشاءِ



والفَجْرِ صلاةِ الوِثْرِ وقيامِ اللَّيْلِ، وَشَرَعَ مَا بَيْنَ الفَجْرِ وَالظُّهْرِ
صلاةِ الضُّحَى.

وَأَمَّا الذِّكْرُ بِاللِّسَانِ؛ فمَشْرُوعٌ فِي جَمِيعِ الأَوْقَاتِ، وَيَتَأَكَّدُ
فِي بَعْضِهَا:

فَمِمَّا يَتَأَكَّدُ فِيهِ الذِّكْرُ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ المَفْرُوضَاتِ.
وَيُسْتَحَبُّ الذِّكْرُ بَعْدَ الصَّلَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ لَا تَطُوعَ بَعْدَهُمَا
وَهُمَا: الفَجْرُ، وَالعَصْرُ؛ فَيُشْرَعُ الذِّكْرُ بَعْدَ صلاةِ الفَجْرِ إِلَى
أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ؛ وَهُمَا
أَفْضَلُ أَوْقَاتِ الذِّكْرِ؛ {وَسَبَّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً} [الأحزاب].

فَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ لِلنَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ لَا يَنَامَ إِلَّا
عَلَى طَهَارَةٍ^(١)، وَذِكْرٍ؛ فَيَسْبَحُ وَيُحْمَدُ وَيُكَبِّرُ تَمَامَ المِئَةِ؛

(١) لَمَّا فِي «الصَّحِيحِينَ»، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ:
«إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ؛ فَتَوَضَّأْ وَضوءَكَ لِلصَّلَاةِ» الْحَدِيثُ.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ» (٥٠٨٣)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، =



كَمَا عَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا أَنْ يَفْعَلَاهُ عِنْدَ
مَنَامِهِمَا، وَيَأْتِي بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ النَّوْمِ؛ وَهِيَ أَنْوَاعٌ مُتَعَدِّدَةٌ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ،
وَذِكْرِ اللَّهِ، ثُمَّ يَنَامُ عَلَى ذَلِكَ. فَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، وَتَقَلَّبَ
عَلَى فِرَاشِهِ؛ فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ كُلَّمَا تَقَلَّبَ.

وفي «صحيح البخاري»، عن عبادة، عن النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ
أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي - أَوْ
قَالَ: ثُمَّ دَعَا -؛ اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ عَزَمَ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ صَلِّ؛ قُبِلَتْ

= قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَهَّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ - طَهَّرَكُمْ اللَّهُ -؛
فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ يَبِيتُ طَاهِرًا؛ إِلَّا بَاتَ مَعَهُ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنْ
اللَّيْلِ؛ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ؛ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا». جَوَدَ الْمُنْذِرِيُّ
إِسْنَادَهُ، وَقَالَ الْأَبَانِيُّ فِي «صحيح الترغيب» (٥٩٥): «حسنٌ لغيره».



صلاته^(١).

وثبت أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ؛ يَقُولُ:
«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَمَا أَمَاتَنِي؛ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(٢).

ثُمَّ إِذَا قَامَ إِلَى الْوُضُوءِ وَالتَّهَجُّدِ؛ أَتَى بِذَلِكَ كُلَّهُ عَلَى مَا
وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَخْتُمُ تَهَجُّدَهُ بِالِاسْتِغْفَارِ فِي
السَّحَرِ؛ كَمَا مَدَحَ اللهُ سُبْحَانَهُ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ، وَإِذَا
طَلَعَ الْفَجْرُ؛ صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ، وَيَشْتَغِلُ
بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالذِّكْرِ الْمَأْثُورِ، إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وَآخِرُ شَيْءٍ أَنْتَ فِي كُلِّ هَجْعَةٍ

وَأَوَّلُ شَيْءٍ أَنْتَ وَقْتَ هُبُوبِي

وَتَجِبُ التَّوْبَةُ إِلَى اللهِ، وَالِاسْتِغْفَارُ مِنَ الذُّنُوبِ كُلِّهَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٥٤). وَمَعْنَى (تَعَارَى) أَي: اسْتَيْقَظَ؛ قَالَ فِي «النَّهْيَةِ»

(٣ / ٢٠٤): «وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ كَلَامٍ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٢٥)؛ وَمُسْلِمٌ (٢٧١١)، مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ.



-صغيرها وكبيرها-؛ كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

فَمَنْ حَافِظٌ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ لَمْ يَزَلْ لِسَانُهُ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ، فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ.



التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan@yahoo.com

Tharwat Sultan

للتواصل: 00201019530152